

٥- لا يجوز لطالب الدراسات العليا أن يقيد اسمه في دراسة أكثر من دبلوم أو درجة جامعية عليا في وقت واحد، الا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة ولا يجوز للمعيدين أو المدرسين المساعدين أن يسجلوا لدراسة عليا للحصول على درجة جامعية في غير تخصص أقسامهم الا بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة، ولا يجوز لهم التسجيل خارج الجامعة الا بعد الحصول على موافقة المجالس المذكورة ، وعلى أن تتضمن لجنة الاشراف ممثلا عن القسم والكلية.

مادة (٤) :-

تحديد المشرف أو المشرفين :-

١- يعين مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص أستاذاً يشرف على تحضير الرسالة وللمجلس أن يعهد بالإشراف على الرسالة الى أحد الأساتذة المساعدين ويجوز أن يتعدد المشرفون من بين أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم وفي هذه الحالة يجوز للمدرسين الاشتراك في الاشراف على أن يكونوا جميعاً في ذات التخصص الدقيق لموضوع الرسالة مع اعتبار الاستاذ المتفرغ الذى بلغ سن انتهاء الخدمة وهو يشغل وظيفة مدرس في حكم المدرس، ولا يجوز له الانفراد بالإشراف أو أن يكون مشرفاً رئيسياً، ويجوز اشتراك أحد المشرفين من خارج القسم العلمي له صلة بموضوع البحث أو الرسالة.

٢- في حالة قيام الطالب ببحث خارج الجامعة يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشترك في الاشراف أحد المتخصصين من الجهة التي يجرى فيها البحث.